

## قرار القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٣٥ لسنة ٢٠١٧

### القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧٦ لسنة ٢٠١٧ بتحديد القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء :

وعلى طلب محافظ دمياط :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

**قرار:**

#### (المادة الأولى)

تُخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ١٠٥٠ م<sup>٢</sup>، (تبوع المستشار / عثمان عثمان محمد عيد) - الواقعة بحوض دائرة الناحية نمرة ١٠ بناحية الطرحة - قرية العبيدية - مركز فارسكور - محافظة دمياط، لصالح مديرية التربية والتعليم بدمياط، بالمجان، لإقامة مبنى تعليمي عليها، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ ربيع الأول سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ١٤ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م) .

القائم بأعمال رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

卷之三

وَمِنْهُمْ مَنْ يَرْجُوا أَنْ يُخْلَدُوا فِي الْأَرْضِ  
وَمَا يَرْجُوا مِنْ أَنْ يُخْلَدُوا هُوَ أَكْبَرُ

卷之三

وَالْمُؤْمِنُونَ هُمُ الْأَوَّلُونَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ بِمَا  
كَانُوا يَعْمَلُونَ

وَالْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنَاتُ  
أَلَّا يَرْجِعُنَّ فِي دِرْجَاتٍ  
أَلَّا يَرْجِعُنَّ فِي دِرْجَاتٍ

卷之三

